

Distr.: General
13 June 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والخمسون

محضر موجز للجلسة الرابعة والخمسين

المعقودة في قصر الأمم، جنيف، يوم الخميس، 4 نيسان/أبريل 2024، الساعة 09/30 صباحاً

الرئيس: السيد زنيير..... (المغرب)

المحتويات

البند 3 من جدول الأعمال: تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية (تابع)

البند 4 من جدول الأعمال: حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي أن تدرج التصويبات في مذكرة وأن تُدرج أيضاً في نسخة من المحضر. وينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذا المحضر إلى قسم إدارة الوثائق (DMS-DCM@un.org) وسيعاد إصدار أي محاضر مصوّبة لجلسات المجلس العلنية في هذه الدورة لأسباب فنية بعد انتهاء الدورة.



الرجاء إعادة الاستعمال

افتُتِحت الجلسة الساعة 09/30 صباحاً.

البند 3 من جدول الأعمال: تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية (تابع) (A/HRC/55/L.9 و A/HRC/55/L.22 و A/HRC/55/L.26 و A/HRC/55/L.31 و A/HRC/55/L.33/Rev.1)

1- الرئيس: قال إن البيانات المتعلقة بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشاريع القرارات قيد النظر في الجلسة الحالية قد نُشرت على الشبكة الخارجية للمجلس.

مشروع القرار A/HRC/55/L.9: مكافحة التمييز والعنف والممارسات الضارة ضد الأشخاص حاملين صفات الجنسين

2- السيدة شروديروس - فوكس (فنلندا): عرضت مشروع القرار باسم مقدميه الرئيسيين، وهم أستراليا وجنوب أفريقيا وشيلي ووفد بلدها، فقالت إنه أول مشروع قرار لمجلس حقوق الإنسان يكرس لموضوع حاملين صفات الجنسين. وقد سبق تناول هذا الموضوع في ثلاثة بيانات مشتركة، كان آخرها، في عام 2023، وحظي بدعم ما يزيد على ربع أعضاء المجلس، كما تناولته الإجراءات الخاصة للمجلس والهيئات الإقليمية لحقوق الإنسان. وينبغي أن يأخذ المجلس زمام المبادرة في هذا المجال، لأن مكافحة العنف والتمييز تشكل صميم ولايته. فالأشخاص حاملو صفات الجنسين يولدون باختلافات بيولوجية في الخصائص الجنسية. وكثيراً ما يخضعون لإجراءات غير ضرورية طبياً تجرى دون موافقتهم الكاملة والحرّة والمستنيرة. وقد أُبلغ عن قتل مواليد حاملين لصفات الجنسين. ولا تزال قائمة المفاهيم الخاطئة والمعلومات غير الدقيقة والوصم.

3- ومضت قائلة إن المفاوضات بشأن مشروع القرار قد وسعت نطاق منظور مقدمي مشروع القرار الرئيسيين ونأمل أيضاً أن توسع نطاق منظور الوفود الأخرى. وتم التوصل إلى حلول توفيقية، ومن المهم للغاية أنه تم التوصل إلى تفاهم مشترك على أن الأشخاص حاملين صفات الجنسين يعيشون في جميع المجتمعات ويمكن أن يواجهوا التمييز والعنف طوال حياتهم. واستخدام المصطلحات الراسخة أمر أساسي؛ وبناء على ذلك، فإن المصطلحات الواردة في مشروع القرار تعكس المصطلحات التي استخدمتها سابقاً الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان)، ومنظمة الصحة العالمية. ويرد تعريف لمصطلح "حاملين صفات الجنسين" في مشروع القرار، الذي يتضمن قراراً بطلب تقرير وعقد حلقة نقاش تتيح فرصة لإجراء مزيد من تبادل الآراء. والهدف من مشروع القرار هو حماية حقوق الإنسان الواجبة للأشخاص حاملين صفات الجنسين وزيادة فهم التمييز والعنف اللذين يواجهونهما. وحث المجلس على اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء لكسر حاجز الصمت المضروب على هذه المسألة وتوجيه رسالة واضحة إلى مجتمع حاملين صفات الجنسين مفادها أنه قد تم الإصغاء إليه.

4- الرئيس: قال إن 14 دولة قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

البيانات العامة التي أدلى بها قبل التصويت

5- السيد نكوسي (جنوب أفريقيا): قال إن وفد بلده يرحب بنظر المجلس في هذا الموضوع الهام باعتباره مسألة مبدأ. وتظل جنوب أفريقيا ملتزمة بخطة مكافحة التمييز، ولهذا السبب فهي من بين المُقدمين الرئيسيين لمشروع القرار، الذي يعترف المجلس بموجبه بشكل معين من أشكال التمييز القائم على أساس الجنس، وتحديد الخصائص الجنسية التي لا تتناسب مع التعريف النموذجي للذكر والأنثى. ويهدف مشروع القرار إلى التوعية بمحنة الأشخاص حاملين صفات الجنسين، الذين يمكن العثور عليهم في جميع

المجتمعات والذين يواجهون التمييز في مختلف مجالات حياتهم، بما في ذلك في مجالات الرياضة والصحة والتعليم. وهذا التمييز يقوض نوعية حياتهم وكرامتهم، وفي الحالات القصوى، يؤدي الوصم الذي يتعرضون له إلى العنف والممارسات الضارة مثل الإخفاء والتعقيم القسريين، بل وقتل المواليد الجدد.

6- واستطرد قائلاً إن مجلس حقوق الإنسان هو المحفل الملائم للتوعية وتبادل أفضل الممارسات الرامية إلى ضمان تمتع حاملي صفات الجنسين بالحقوق والحريات الأساسية غير القابلة للتصرف والمكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وفي حين أن ثمة بلا شك نقصاً في الوعي بشأن الأشخاص حاملي صفات الجنسين، فإن وفد بلده يشعر بالجزع إزاء المعلومات المغلوطة والمعلومات المضللة التي يجري نشرها لتقويض الجهود الرامية إلى تسليط الضوء على محنة حاملي صفات الجنسين. وقد أجرى مقدمو مشروع القرار الرئيسيون مشاورات مستفيضة ويأملون أن تساعد حلقة النقاش والتقرير المطلوبان في مشروع القرار على زيادة الوعي والفهم. وأعرب عن أمل وفد بلده في أن يعتمد المجلس مشروع القرار بتوافق الآراء. وإذا طُلب إجراء تصويت، فإنه يطلب إلى الوفود التي لا تستطيع تأييد النص الامتناع عن التصويت.

7- السيد حبيب (إندونيسيا): تكلم باسم مجموعة من أعضاء المجلس الذين ستدرج أسمائهم في الشبكة الخارجية للمجلس، فقال إن الدول المعنية أكدت من جديد التزامها الثابت بحماية جميع الناس من التمييز والعنف القائمين على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الجنسية أو المولد أو الأصل الاجتماعي، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وشددت على أهمية التمسك بمبدأ العالمية الذي يسترشد به عمل المجلس. غير أنها تأسف أسفاً عميقاً لأن مشروع القرار لا يعكس هذا المبدأ الأساسي لأنه يدعو إلى عناصر لا تتصف بالعالمية.

8- أولاً، إن مصطلح "حاملي صفات الجنسين" غير معترف به في أي صك قانوني دولي أو وثيقة متفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي، وهو غير معروف في النظم القانونية الوطنية والسياق الاجتماعي للعديد من الدول الأعضاء. وبروح من التواصل البناء، أعرب عدد من الوفود عن تفضيله لمصطلحات بديلة. وثانياً، إن تعريف الأشخاص حاملي صفات الجنسين الوارد في المشروع لا يتضمن إحالات مرجعية تعترف بها الدول عالمياً وتقرها رسمياً. ثالثاً، إن المجلس ليس المكان المناسب لتعريف الحالات الطبية بدقة. رابعاً، إن الآراء القاطعة بشأن العلاج الطبي في مثل هذه الحالات ينبغي أن يدلي بها خبراء وممارسون طبيون، ولا ينبغي أن يدلي بها المجلس. ومع ذلك، تظل الوفود المعنية ثابتة في التزامها بمكافحة التمييز والعنف ضد أي شخص، وفي أي مكان، عملاً بمبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والأحكام الدستورية والقانونية لكل منها. وتكلم بصفتها ممثلاً لإندونيسيا، فطلب إجراء تصويت على مشروع القرار وقال إن وفد بلده سيمتنع عن التصويت.

9- السيد دا سيلفا نونيس (البرازيل): قال إن حكومته أنشأت في إطار وزارة حقوق الإنسان والمواطنة فريقاً عاملاً معنياً بمسائل حاملي صفات الجنسين. وطوال المشاورات بشأن مشروع القرار، التي شارك فيها المجتمع المدني والأشخاص حاملو صفات الجنسين، أبدى مقدموه الرئيسيون مرونة في استيعاب الآراء واقتروا صياغة لمشروع القرار الرائد. فحماية حقوق الإنسان الواجبة للأشخاص حاملي صفات الجنسين جزء من مكافحة جميع أشكال التمييز. ومشروع القرار خطوة هامة في إبراز المسألة وفي إتاحة الفرص للدول للمناقشة والعمل معاً من أجل إيجاد حلول. ومن شأن التقرير المطلوب من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وحلقة النقاش التي ستعقد في الدورة الستين للمجلس أن يعمل على زيادة فهم المجلس للقضايا التي يواجهها الأشخاص حاملي صفات الجنسين، وأن يوفر سبلاً لمكافحة التمييز والعنف والممارسات الضارة، وأن يساعد الدول على إيجاد سبل لدعم هؤلاء الأشخاص. وأعرب عن أمل البرازيل في أن يؤيد جميع أعضاء المجلس مشروع القرار.

10- السيدة فوينتيس خوليو (شيلي): لاحظت أن الغرض من مشروع القرار هو التوعية بحالة حقوق الإنسان الواجبة للأشخاص حاملتي صفات الجنسين، وقالت إن "حمل صفات الجنسين" ليس هوية؛ فهي عبارة تستخدم في جميع المجتمعات لوصف الأشخاص الذين ولدوا باختلافات في خصائصهم الجنسية الفطرية. وقد استخدمت منظمة الصحة العالمية هذا المفهوم منذ عام 2014 واستخدمته منظومة الأمم المتحدة بأكملها تقريباً. والهدف من القرار هو حماية حاملتي صفات الجنسين من الوصم والتمييز والعنف. وينبغي ألا تمنع الاعتبارات الطبية التي قد يواجهها هؤلاء الأشخاص المجلس من اتخاذ موقف بشأن قضايا حقوق الإنسان ذات الصلة. وحمل صفات الجنسين ليس مسألة ميل جنسي أو هوية جنسانية ولا يعني إحداث فئة منفصلة عن "الأنثى" و "الذكر".

11- وأوضحت أن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين قادوا عملية شفافة قائمة على الحوار بهدف تحقيق توافق في الآراء بشأن موضوع هام. وقد أتاحت للمجلس فرصة تاريخية لاتخاذ خطوة حاسمة نحو الوفاء بولايته الأساسية. ولا ينشئ مشروع القرار حقوقاً جديدة؛ بل يكتفي بإعادة التأكيد على أن لجميع الأشخاص الحق في حياة خالية من العنف البدني والنفسي والحق في السلامة البدنية. وبناء عليه، يدعو وفد بلدها جميع الأعضاء إلى تأييد مشروع القرار.

12- السيدة تايلور (الولايات المتحدة الأمريكية): أشارت إلى أن المجلس يقف عند منعطف تاريخي يُحتمل فيه اتخاذ قرار لم يسبق له مثيل، وقالت إن وفد بلدها يشعر بامتنان عميق للمقدمين الرئيسيين لمشروع القرار لدورهم المحوري ومشاركتهم البناءة في صياغة مشروع القرار ويؤيد تأييداً راسخاً النص، الذي لا ينشئ حقوقاً جديدة. فمشروع القرار يؤكد الحاجة إلى نهج يقوم على الحقوق ويتجنب اللغة المَرَضِيَّة ولغة الوصم، ويدعو بدلاً من ذلك إلى الاستقلال الذاتي والكرامة والمساواة التي يستحقها جميع الأشخاص بغض النظر عن خصائصهم الجنسية. وأشادت بالجهد التعاوني الذي أفضى إلى مشروع القرار الفاصل. وهي فرصة للدول لتأكيد مسؤوليتها الجماعية عن دعم الكرامة المتأصلة في جميع الأفراد. ولئن كان وفد بلدها يأمل أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء، فإنه سيصوت لصالح مشروع القرار ويحث جميع الأعضاء على أن يحذوا حذوه.

13- السيد بيكرز (مملكة هولندا): قال إن حكومة بلده تؤيد تأييداً تاماً مشروع القرار الذي يستند إلى عمل وبيانات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات والإجراءات الخاصة والهيئات الإقليمية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالمسائل التي يواجهها حاملو صفات الجنسين بسبب خصائصهم البدنية الفطرية، بما في ذلك التدخلات الطبية القسرية، والحرمان من الاعتراف القانوني والتسجيل عند الولادة، وتقييد الوصول إلى سبل الانتصاف القانونية والعدالة، والتعرض للوصم والتمييز في الحصول على التعليم والصحة والعمل. وينبغي الإشادة بمقدمي مشروع القرار الرئيسيين لنهجهم الاستراتيجي والشامل، الذي خُصص إلى مشروع متوازن، ولاستعدادهم لإدراج الإسهامات الكبيرة المستمدة من المشاورات غير الرسمية. وفي ضوء المادة 1 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، التي تعلن المساواة في الكرامة والحقوق بين جميع الأشخاص، يأمل وفد بلده أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء. غير أنه سيصوت لصالح النص، ويشجّع جميع الأعضاء على أن يحذوا حذوها.

14- السيدة غيلهوف (ألمانيا): قالت إن التأييد القوي والمتنوع لموضوع حاملتي صفات الجنسين في الماضي أظهر أن هناك فهماً أقاليمياً للموضوع ولأهمية حماية هؤلاء الأشخاص. فالأشخاص حاملو صفات الجنسين يواجهون التمييز والممارسات الضارة عبر البلدان والثقافات؛ ولذلك أن الأوان لتسليط الضوء على هذه المسائل. ولألمانيا أحكام قانونية قوية تحظر القيام بالإجراءات الطبية غير الضرورية على الأشخاص الذين لديهم اختلافات فطرية في الخصائص الجنسية. غير أنه لا يزال ثمة الكثير مما ينبغي القيام به لضمان حماية جميع الأشخاص المشمولين بأحكام مشروع القرار من جميع أشكال

التمييز والممارسات الضارة، التي كثيراً ما تكون نتيجة للوصم أو عدم الفهم أو قلة المعلومات. والمسألة هي أولاً وقبل كل شيء مسألة من مسائل حقوق الإنسان والمجلس هو المحفل المناسب لمناقشتها. والخطوة الأولى في التغلب على القوالب النمطية بشأن حاملي صفات الجنسين هي الإشارة إليهم باسمهم المفضل. ومن المؤسف أنه لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء، ولكن ألمانيا ستصوت على أي حال لصالح مشروع القرار وتدعو الآخرين إلى أن يحذوا حذوها.

15- السيد عليمباييف (كازاخستان): أثنى على مقدمي مشروع القرار الرئيسيين لما بذلوه من جهود دؤوبة بشأن هذه المبادرة الهامة، وقال إن وفد بلده يشاطر غيره القلق من أن الأفراد ذوي الخصائص الجنسية التي تختلف عن المعايير الطبية لأجساد الإناث أو الذكور، والمعروفين أيضاً بالأشخاص حاملي صفات الجنسين، يواجهون الوصم والمفاهيم الخاطئة والعنف وأشكالا متعددة من التمييز. ولذلك فإنه يؤيد المبادرة الرامية إلى إثارة المسألة في المجلس من أجل التوعية بها ومعالجتها من منظور حقوق الإنسان. وأعرب عن ترحيب وفد بلده أيضاً بكون مشروع القرار يتضمن طلباً موجهاً إلى مفوضية حقوق الإنسان لإعداد تقرير يأخذ في الاعتبار مختلف النهج التي تتهجها الدول، وآليات حقوق الإنسان، ووكالات الأمم المتحدة، والأوساط الأكاديمية، ومهنيو الصحة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني. فقاسم أفضل الممارسات من شتى أنحاء العالم وسيلة لتعزيز الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه ولمكافحة العنف والتمييز.

16- واستطرد قائلاً إن مما يؤسف له أن المجلس لم يتمكن من الاتفاق على المصطلح المناسب لوصف حالة الأشخاص المعنيين وصفاً غير ضار ومقبولاً لدى بعض الوفود، بما فيها وفد بلده، في ضوء تشريعاتها الوطنية. وعلاوة على ذلك، يرى وفد بلده أن بعض عناصر مشروع القرار المتعلقة بالتدخلات والعلاجات الطبية تتطلب رأي خبراء الصحة. ونتيجة لذلك، سيمتنع وفد بلده عن التصويت. غير أن قرار الامتناع هذا لا يعني بأي حال من الأحوال أن كازاخستان لا تؤيد روح مشروع القرار وأهدافه النبيلة، إذ يظل البلد ملتزماً بمكافحة التمييز والعنف ضد جميع الأشخاص في جميع الظروف.

البيانات التي أدلى بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

17- السيد بهزاد (قطر): تكلم باسم أعضاء مجموعة الدول العربية الأعضاء في المجلس، فقال إن المجموعة تود أن تؤكد من جديد موقفها المناهض لجميع أشكال العنف والتمييز ضد أي شخص وإيمانها بحق جميع الأشخاص في التمتع بحقوقهم على قدم المساواة. وقد قدمت المجموعة أفكاراً بناءة لجعل نص مشروع القرار أكثر توازناً ومواءمته مع مبادئ ومعايير المعاهدات الدولية. غير أن المجموعة ترى بقوة أن المجلس ليس المحفل المناسب لمناقشة المسألة المعقدة قيد النظر، لا سيما بالنظر إلى جوانبها الطبية والحاجة إلى ضمان تكييف النص مع احتياجات الأشخاص المعنيين ومع شتى التزامات الأطراف المهمة.

18- وأوضح أنه لهذا السبب، أعربت المجموعة عن رغبتها في الاستعاضة عن مصطلح "الأشخاص حاملي صفات الجنسين" بمصطلح "الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات في النمو الجنسي"، وهو الوصف الأكثر ملاءمة من الناحية العلمية والطبية الذي تستخدمه جهات منها منظمة الصحة العالمية. وقد أعربت المجموعة بوضوح عن ضرورة أن يحترم المجلس القانون الدولي عند مناقشة مواضيع جديدة، وأفادت صراحة بأن وضع معايير جديدة للحماية ستكون له عواقب وخيمة على المبادئ العالمية لحقوق الإنسان وسيسبب انقسامات لا داعي لها داخل المجلس. وعلاوة على ذلك، يجب أن تؤخذ في الاعتبار الخلفيات الثقافية والدينية لبعض المجتمعات، مما يعني أنه لا يمكن فرض تفسير أوحده على جميع البلدان. وبما أن المقدمين الرئيسيين لمشروع القرار قد تجاهلوا هذه الاعتبارات، فإن مجموعة الدول العربية تؤيد دعوة وفد إندونيسيا إلى طرح مشروع القرار للتصويت.

19- **السيدة لي شياومي (الصين):** قالت إن حكومتها تؤيد اعتماد المجلس لقرارات مواضيعية لتعزيز وحماية حقوق محددة من حقوق الإنسان، وترحب بتشديد مقدمي مشروع القرار الرئيسيين على أن مشروع القرار لا يركز إلا على المسائل المتعلقة بالتمييز ضد حاملي صفات الجنسين، ولا يتناول الميل الجنسي أو الهوية الجنسية، ولا يقصد به إحداث نوع جديد غير الجنسين أو إحداث حقوق جنسانية جديدة. غير أن وفد بلدها ما فتئ يذكر باستمرار بأن جميع القرارات ينبغي أن تراعي وتحترم احتراماً تاماً السياقات الوطنية والممارسة القضائية للأعضاء، إلى جانب تقاليدهم التاريخية والثقافية والدينية. وختمت قائلة إن الوفد الصيني سيمتتع عن التصويت على مشروع القرار.

20- **الرئيس:** قال إن لكسمبرغ وفرنسا انسحبتا من قائمة مقدمي مشروع القرار.

21- **السيد بيشلر (لكسمبرغ):** قال إن الغرض الوحيد من مشروع القرار هو حماية حقوق الإنسان الواجبة للأشخاص حاملي صفات الجنسين في جميع أنحاء العالم، بمن فيهم الأطفال، الذين يتعرضون للعنف في شكل وصم وتمييز وممارسات ضارة، من قبيل التدخلات الجراحية غير الضرورية، بسبب خصائصهم الفطرية. وقد أبلغت المفوضية والهيئات المنشأة بموجب معاهدات والإجراءات الخاصة التابعة للمجلس بالفعل عن وقوع انتهاكات لحقوقهم، بما فيها الحق في الصحة، وفي الحياة، وفي عدم التعرض للتعذيب وسوء المعاملة، وفي السلامة البدنية والنفسية، وفي المساواة وعدم التمييز. وقال إن بلده لا يزال من المتعين عليه أن يحرز تقدماً في هذا المجال. ويتضمن مشروع القرار طلب تقرير من مفوضية حقوق الإنسان، بهدف تحسين فهم حقوق حاملي صفات الجنسين والوعي بها وتقديم أمثلة على الممارسات الجيدة التي يمكن للدول أن تحاكيها لحماية حقوق هؤلاء الأشخاص في أقاليمها. والمصطلحات الواردة في مشروع القرار واضحة ومستخدمة على نطاق واسع لدى المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، ولدى المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية. ولتلك الأسباب كلها، سيصوت وفد بلده لصالح مشروع القرار ويدعو جميع الأعضاء إلى أن يحذوا حذوه.

22- **السيدة عثمان (ماليزيا):** قالت إن ماليزيا وإن ظلت ملتزمة بدعم حقوق الإنسان الواجبة لجميع الأفراد وبمكافحة العنف والتمييز لأي سبب من الأسباب، فإنها تأسف لأن مشروع القرار لا يأخذ في الاعتبار النظم القانونية المختلفة أو الحساسيات المحلية، رغم الشواغل الواضحة التي أثارها الوفود خلال المشاورات غير الرسمية. وقالت إن موقف وفد بلدها بشأن هذه المسألة يستند إلى التعريف الذي وضعته وزارة الصحة الماليزية، والذي بموجبه يعرف الأشخاص الحاملون لصفات الجنسين بكونهم أفراداً يعانون من اضطرابات في النمو الجنسي، بما فيها الحالات الخلقية. وليس ثمة في الوقت الراهن تعريف متفق عليه دولياً لحاملي صفات الجنسين؛ ومصطلح "حاملي صفات الجنسين" غير معترف به عالمياً، وفي بعض الحالات، يمكن أن يكون قديحاً عند ترجمته إلى اللغات المحلية. لذلك، فإن استخدام المصطلح يمكن أن يضر أكثر مما ينفع. وقالت إن وفد بلدها يأسف لأن مشروع القرار يفرض بالقوة تعريفاً غير دقيق لحالة طبية رغم أنه ليست للمجلس ولا لخبراء حقوق الإنسان الخبرة اللازمة لإصدار أحكام قاطعة بشأن هذه الحالات. وبالإضافة إلى ذلك، يعكس النص منظوراً ضيقاً لأنواع المعاملة والتدخل التي قد يحتاجها الأشخاص الذين يعانون من تلك الحالة الطبية، دون يقدم أدلة علمية سليمة. وبناء عليه، فإن وفد بلدها سيمتتع عن التصويت على مشروع القرار.

23- **السيدة حق (بنغلاديش):** قالت إن لوفد بلدها شواغل بشأن مشروع القرار. أولاً، إن مصطلح "حاملي صفات الجنسين" غير معترف به في أي صك قانوني دولي أو وثيقة متفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي، وهو غير معروف في النظم القانونية الوطنية والسياسات الاجتماعية للعديد من أعضاء المجلس. وقد أغفل مشروع القرار المصطلحات البديلة التي اقترحتها الوفود. ثانياً، إن تعريف الأشخاص الحاملين لصفات الجنسين بكونهم أشخاصاً لديهم اختلافات فطرية في الخصائص الجنسية تعريف

غامض وتعسفي، ويستبعد من نطاق مشروع القرار الأشخاص المصابين بحالات طبية ناجمة عن حالات شاذة في النمو الجنسي. ثالثاً، لا تملك مفوضية حقوق الإنسان الخبرة والموضوعية الملائمتين لتقديم توصيات في هذا المجال، نظراً لعدم وجود توافق في الآراء بين الدول بشأن تعريف مصطلح "الأشخاص حاملين صفات الجنسين" ذاته.

24- ومضت قائلة إنه يوجد في جميع المجتمعات أشخاص يعانون من ظروف مماثلة لظروف الأشخاص حاملين صفات الجنسين. وقد اعتمدت بنغلاديش سياسة بشأن الأشخاص الذين يولدون بمثل هذه الحالات الطبية، والذين يعرفون باسم "الهجرة" ويعترف بهم في وثائق التسجيل المدني كوسيلة لتعزيز حقوقهم وحمايتهم على نحو أفضل. وبالإضافة إلى ذلك، نفذت بنغلاديش عدة مبادرات لإعادة تأهيل أفراد "الهجرة" وتعميم مراعاة ظروفهم، وانتخب عدد قليل من أفراد "الهجرة" لمناصب عامة محلية.

25- وأشارت إلى أن النطاق غير المحدد وغير الموضوعي لمشروع القرار لا يستوعب الآراء المتباينة في المجلس ويضر بالأشخاص الذين يقصد بالمبادرة أن تعود عليهم بالنفع. وبناء عليه، فإن وفد بلدها سيمتنع عن التصويت على مشروع القرار. وختمت قائلة إن بنغلاديش تحتفظ بالحق في تفسير وتنفيذ أحكام القرار وفقاً للقوانين الوطنية وحقوق الإنسان الدولية المعترف بها عالمياً، مع الاحترام الكامل لمختلف الأديان والقيم الأخلاقية والخلفيات الثقافية لشعبها، وتتهم أنه لا النص المعروض عليها ولا أي قرار آخر للمجلس من شأنه أن يغير الحالة الراهنة للقانون الدولي التقليدي أو العرفي أو يفرض أي التزامات قانونية.

26- السيد بونافون (فرنسا): أشار إلى أن مقدمي مشروع القرار الرئيسيين يمثلون أركان العالم الأربعة، وقال إن وفد بلده سيصوت لصالح مشروع القرار. وقد أجريت المفاوضات بطريقة بناءة وشفافة، مما مكن من طرح حالة حاملين صفات الجنسين لأول مرة في المجلس. فلأشخاص حاملين صفات الجنسين الحق في أن يحظوا بترحيب المجتمع على قدم المساواة مع أي شخص آخر. والغرض من مشروع القرار ليس معالجة حالة طبية بل ضمان احترام الحقوق. وفي كثير من الأحيان، يلقي الأشخاص حاملو صفات الجنسين الرفض من جانب أسرهم أو مجتمعهم ويتعرضون للتمييز والعنف والعزلة والوصم. وتحدث الممارسات الضارة في جميع البلدان، وعلى جميع البلدان واجب مكافحتها. ويتسم مشروع القرار بالإيجاز ويستخدم لغة واضحة تستند إلى نصوص دولية هامة اعتمدتها في السنوات الأخيرة هيئات دولية لحقوق الإنسان، كما ينص على إعداد تقرير وتنظيم حلقة نقاش بغية إثراء مداورات المجلس في هذا الميدان.

27- وأشارت إلى أن طلب إجراء تصويت يستند إلى الحجة القائلة بأن مصطلح "حاملين صفات الجنسين" غير معترف به في القانون. ولكن من الذي يسن القانون إن لم تكن هيئات من قبيل المجلس؟ ويجب على المجلس، الذي يعالج حالات لم يكن على علم بها من قبل، بل ويشرفه أن يكون رائداً في إنشاء القانون الدولي، وتقع على عاتق جميع الدول مسؤولية تطبيقه وفقاً لأطرها القانونية. وينبغي أن يسترشد عمل المجلس بشأن حاملين صفات الجنسين بالمبدأ القائل بأن جميع الأشخاص يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق. وإن وفد بلده يدعو جميع الأعضاء إلى تأييد مشروع القرار.

28- السيد حبيب (إندونيسيا): قال إن إندونيسيا ملتزمة التزاماً راسخاً بدعم مبادئ عدم التمييز ومنع العنف ضد جميع الأشخاص، بغض النظر عن جنسهم ومولدهم وغيرها من العوامل ووفقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وقد شارك وفد بلده مشاركة فعلية في المشاورات غير الرسمية بغية تعزيز حماية حقوق الأشخاص الذين يعانون من حالات طبية من النوع المشار إليه في مشروع القرار. غير أنه يأسف لأن النص يعكس مفهوماً وتعريفاً غير معترف بهما عالمياً ويفتقر إلى أي أساس في القانون الدولي. وقد اقترحت عدة وفود، بما فيها وفد بلده، الاستعاضة عن مصطلح "حمل صفات الجنسين" بعبارة "اضطرابات النمو الجنسي"، ولكن هذا الاقتراح لم يراع.

29- ومضى موضحاً أن مصطلحي "حمل صفات الجنسين" و"الأشخاص الذين لديهم اختلافات فطرية في الخصائص الجنسية" غير معترف بهما في التشريع الإندونيسي. ومع ذلك، فإن التشريعات الوطنية تضمن تماماً، لجميع الأشخاص، الحق في الحصول على خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، تماشياً مع السياق الوطني المحدد. ولما كان الوضوح القانوني حاسماً في ضمان الحماية الكاملة لحقوق الأشخاص المتأثرين بالحالة الطبية المعنية، فإن التعريف الغامض "للأشخاص حاملين لصفات الجنسين" الوارد في مشروع القرار، إلى جانب عدم معالجة الحاجة إلى التمييز بوضوح بين الأشخاص حاملين صفات الجنسين والأشخاص غير حاملين صفات الجنسين، أمر يؤسف له. وقال إن احتمال أن يؤدي المفهوم الغامض المقترح إلى قيام بعض الأفراد بتعريف أنفسهم تعسفاً بأنهم حاملون لصفات الجنسين، كجزء من هويتهم الاجتماعية، يثير قلقاً عميقاً لدى وفد بلده. والارتباط الوثيق بين "حمل صفات الجنسين" وحركة اجتماعية سياسية تناصر الميل الجنسي وتدافع عن الهوية الجنسانية والتفسير المحتمل للمصطلح على أنه جنس آخر غير جنسي الذكر والأنثى أمر يدعو للقلق البالغ. وينبغي تناول هذه المسألة في المقام الأول من منظور طبي، وليس من وجهة نظر اجتماعية ليست عالمية.

30- وأشار إلى أنه لما كان القصد الرئيسي لمقدمي مشروع القرار هو استبعاد مسألتين الميل الجنسي والهوية الجنسانية من نطاق النص، فإن وفد بلده سيراقب استمرار التزامهم بهذا النهج في المستقبل، في حالة اعتماد النص. غير أنه سيمتنع عن التصويت ويود أن يناقش بنفسه عن الفقرات التي تتضمن مصطلحي "حمل صفات الجنسين" و"الأشخاص الذين لديهم اختلافات فطرية في الخصائص الجنسية".

31- وبناءً على طلب ممثل إندونيسيا، أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، وألبانيا، وألمانيا، والبرازيل، وبلجيكا، وبلغاريا، والجزر الأسود، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، ورومانيا، وشيلي، وغانا، وفرنسا، وفنلندا، وفيت نام، وكوبا، وكوستاريكا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، والهند، وهندوراس، و(مملكة) هولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون عن التصويت:

إريتريا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وباراغواي، وبنغلاديش، وبنن، وبوروندي، والجزائر، وجورجيا، والسودان، والصومال، والصين، وغامبيا، وقطر، وقيرغيزستان، وكازاخستان، والكاميرون، وكوت ديفوار، والكويت، وماليزيا، والمغرب، وملاوي، وملديف.

32- اعتمد مشروع القرار [A/HRC/55/L.9](#) بأغلبية 24 صوتاً من دون معارضة، مع امتناع 23 عضواً عن التصويت.

مشروع القرار A/HRC/55/L.22: حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية

33- السيدة فوكس (المراقبة عن النمسا): عرضت مشروع القرار باسم مقدميه الرئيسيين، وهم سلوفينيا والمكسيك ووفد بلدها، فقالت إن التركيز المواضيعي للمشروع الحالي لقرار المجلس الذي يصدر كل سنتين بشأن هذه المسألة يعكس موضوع المناقشات التي جرت في المنتدى السنوي المعني بقضايا الأقليات، الذي عقد في تشرين الثاني/نوفمبر 2023، والذي غني بأهمية المجتمعات المتماسكة. وقد اعترُف في الإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية الوارد في قرار الجمعية العامة 135/47 لعام 1992 بدور الإدماج والمشاركة الفعلية في ضمان التماسك عبر مجتمعات العالم المتنوعة. ويؤكد الإعلان حق الأشخاص المنتمين إلى أقليات في المشاركة الفعلية في الحياة الثقافية والدينية والاجتماعية والاقتصادية والعامة.

34- وأضافت قائلة إنه من خلال مشروع القرار، سيواصل المجلس مشاركته البناءة في هذا الموضوع، استناداً إلى النهج التوافقي المتبع حتى الآن. ويحظى بترحيب بالغ الدعم القوي عبر الإقليمي والانفتاح الذي ظهر مرة أخرى خلال المشاورات. وقد سعى مقدمو مشروع القرار إلى مراعاة العديد من التعليقات الواردة مع الحفاظ على توازن النص وتركيزه. وأعربت عن أمل وفد بلدها في أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

35- الرئيس: أعلن أن 15 دولة انضمت إلى مقدمي مشروع القرار، الذي لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

البيانات العامة التي أدلى بها قبل اتخاذ القرار

36- السيد غيرميت فرنانديز (كوستاريكا): قال إن وفد بلده يرحب بفرصة مواصلة مناقشة الأشكال المعقدة والمتداخلة للتمييز والإقصاء والتهمة التي تواجهها الأقليات الإثنية. وشكر مقدمي مشروع القرار الرئيسيين على الانفتاح الذي أظهره خلال المناقشات والتوازن الذي تحقق في النص النهائي. ونظراً للأثر المدمر لخطاب الكراهية والتمييز والعنف الموجه ضد الأقليات، فإن وفد بلده سيواصل الدعوة إلى اتخاذ تدابير لضمان أن تتمكن الأقليات من أن تعيش حياة حرة يُحترم فيها تنوعها وثقافتها ولغتها ودينها وتقاليدها وأعرافها. وتتسم بأهمية خاصة في هذا الصدد النداءات الواردة في مشروع القرار لمضاعفة جهود مكافحة انعدام الجنسية، وضمان مشاركة الأشخاص المنتمين إلى أقليات، والاعتراف بمساهماتهم في التنمية في جميع أنحاء العالم. وقال إن وفد بلده يؤيد مشروع القرار، ويأمل أن يتم اعتماده بتوافق الآراء.

37- السيدة تايلور (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها مسرور لانضمامه إلى مقدمي مشروع القرار وأثنت على النهج الشفاف والبناء الذي اتبعه مقدموه الرئيسيون. وأعربت عن تقديرها الخاص لإدراج دعوة لمنع حالات انعدام الجنسية وإنهاءها في صفوف الأشخاص المنتمين إلى أقليات؛ وقالت إن وفد بلدها كان من المقدمين الرئيسيين لقرار مجلس حقوق الإنسان 16/53 بشأن الحق في الجنسية، ورحبت بالمساهمات القيمة لحملة "أنا أنتمي" (#IBelong) التي تديرها مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والتحالف العالمي لإنهاء حالات انعدام الجنسية. فبالعمل معاً من أجل إيجاد حلول دائمة، يمكن للدول أن تكفل لجميع الأشخاص، بمن فيهم أفراد الأقليات القومية والإثنية والدينية واللغوية، إمكانية الحصول على الحماية التي يوفرها حمل الجنسية.

38- السيدة لي شياومي (الصين): قالت إن جماعات الأقليات أعضاء متساوون في الأسرة البشرية وإن تعزيز الإدماج الاجتماعي والتصدي للعنصرية وكراهية الأجانب والتعصب وغير ذلك من أشكال المعاملة غير العادلة التي تواجهها الأقليات هي أهداف مشتركة للمجتمع الدولي. وأشارت إلى أن وفد

بلدها يشيد بتشديد مشروع القرار على عدم المساواة والفقر بوصفهما السببين الجذريين لانتهاكات حقوق الأقليات، كما يثني على الدعوة إلى سياسات أكثر شمولاً تعزز مشاركة الأقليات على قدم المساواة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وفي التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان. ويرحب بانفتاح مقدمي مشروع القرار على الاقتراحات، التي أسفرت عن نص متوازن، وسوف ينضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

39- اعتمد مشروع القرار *A/HRC/55/L.22*.

مشروع القرار *A/HRC/55/L.26*: حرية الدين أو المعتقد

40- السيد بيكستين دي بويتسويرف (بلجيكا): عرض مشروع القرار باسم مقدميه الرئيسيين، أي الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، فقال إن هدفه هو التشديد على أهمية تعزيز وحماية الحق في حرية الدين أو المعتقد، وإدانة جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد، والتشديد بأي دعوة إلى الكراهية الدينية، سواء عبر الإنترنت أو خارجه. وأكد أن الحق في حرية الفكر والوجدان والدين والمعتقد حق إنساني عالمي ينبغي أن يتمكن جميع الأشخاص من ممارسته فردياً وجماعياً، في العلن وفي الخفاء، بغض النظر عن هويتهم ومكان إقامتهم وما يؤمنون به أو لا يؤمنون به. غير أن التمييز ضد الناس استمر في شتى بقاع العالم، بل واستمر اضطهادهم وقتلهم في بعض الحالات، بسبب دينهم أو معتقداتهم، أو بسبب انعدامهم.

41- ومضى قائلاً إنه بالنظر إلى العلاقة الوثيقة بين مشروع القرار وقرار المجلس السنوي بشأن مكافحة التعصب، والقبول النمطية السلبية والوصم والتمييز، والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد، وهو قرار دأبت منظمة التعاون الإسلامي على تقديمه، ولأن القرارين يسيران بالتوازي لأكثر من عقد، فإن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تأمل في أن تقدم منظمة المؤتمر الإسلامي أيضاً قرارها لاعتماده في الدورة الخامسة والخمسين. وقد سمح توافق الآراء القائم منذ عام 2011 للمجلس بالتحدث بصوت واحد بشأن الحاجة إلى تعزيز وحماية الحق في حرية الدين أو المعتقد ومكافحة التعصب الديني. فالقراران أصبحا العمود الفقري للجهود الدولية الرامية إلى تشجيع إقامة حوار عالمي لتعزيز ثقافة قوامها التسامح والسلام على جميع المستويات، استناداً إلى احترام حقوق الإنسان وتنوع الأديان والمعتقدات.

42- وأشار إلى أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي يحذوها أمل في أن يواصل المجتمع الدولي التكلم بصوت واحد؛ فحشد القوى والحفاظ على التوازن الدقيق بين القرارين هو أفضل سبيل للمضي قدماً. وهي على استعداد لتنشيط العمليات القائمة مثل عملية اسطنبول لمكافحة التعصب والتمييز والتحريض على الكراهية و/أو العنف على أساس الدين أو المعتقد، وستواصل العمل على أساس خطة عمل الرباط، مع مراعاة إعلان بيروت بشأن الإيمان من أجل الحقوق. وينبغي أن يواصل المجتمع الدولي تعزيز وتنفيذ هذا النوع من الأدوات الأساسية التي من شأنها أن تساعد الدول على التصدي للتعصب الديني تصدياً يتقيد بحقوق الإنسان. ونظراً لأهمية المسألة قيد النظر، يأمل الاتحاد الأوروبي أن يعتمد المجلس مرة أخرى مشروع القرار بتوافق الآراء.

43- الرئيس: قال إن 18 دولة قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

البيانات العامة التي أدلى بها قبل اتخاذ القرار

44- السيد ستانيوليس (ليتوانيا): قال إن المجلس توصل قبل ما يربو على عقد من الزمن إلى توافق في الآراء يربط القرار المتعلق بحرية الدين أو المعتقد بالقرار المتعلق بمكافحة التعصب، والقبول النمطية السلبية والوصم والتمييز، والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد، الذي

دأبت منظمة المؤتمر الإسلامي على تقديمه. وقد أدى القراران معاً منذ ذلك الحين دوراً بالغ الأهمية في النهوض بالحوار العالمي وتعزيز ثقافة التسامح والسلام على جميع المستويات. ولو عُرض في آن واحد القرار الذي ترعاه منظمة المؤتمر الإسلامي، لعزز مرة أخرى الجهود الرامية إلى تعزيز توافق الآراء. وقال إن وفد بلده لا يزال يحذو الأمل في أن يتمكن المجلس من مواصلة التقدم على طريق مشترك وتوافقي.

45- السيد كوينتانيلا رومان (كوبا): قال إن كوبا تدين بشدة جميع أشكال التعصب، بما في ذلك كراهية الإسلام. وتتفق على وجوب حماية حق المرء في اختيار دينه أو معتقده وعلى أن يتعايش جميع الأشخاص وجميع الأديان في سلام ووثاق. وأعرب عن أمل وفد بلده في أن يدفع مشروع القرار الدول إلى تعزيز أطرها القانونية الوطنية وتكثيف جهودها لمنع التعصب والتمييز والعنف القائم على أساس الدين أو المعتقد. وممارسة حرية الرأي والتعبير لا تبرر انتهاك الحقوق الجماعية والفردية الأخرى، والقيود المفروضة على ممارسة هذه الحرية معترف بها على النحو الواجب في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات المحلية لكثير من البلدان.

46- واستطرد قائلاً إن كوبا ترفض أيضاً رفضاً قاطعاً جميع المحاولات الرامية إلى التذرع بحرية الدين كوسيلة للتلاعب للترويج لخطط وأعمال تخريبية مزعومة للاستقرار السياسي لا صلة لها على الإطلاق بالممارسة الدينية والدفاع عن حقوق الإنسان؛ ولا يحق لأي بلد أن يعلن نفسه نبياً أو ضامناً للحرية الدينية في جميع أنحاء العالم. وتدين كوبا انفراد وزارة خارجية الولايات المتحدة بوضع قائمة مراقبة خاصة بالبلدان التي تثير قلقاً خاصاً، وهو ما لا تعترف به كوبا، لأن القائمة ليس لها أساس معنوي أو أخلاقي أو قانوني. وكدليل على التزام بلده بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان وضمان التعايش السلمي بين جميع الأديان والمعتقدات، سينضم وفد بلده إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

47- السيدة تايلور (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الولايات المتحدة تكرر نفسها لتعزيز حرية الدين أو المعتقد وتقف بحزم ضد الكراهية القائمة على الهوية الدينية. ولجميع الأشخاص في جميع أنحاء العالم الحق في حرية الفكر والوجدان والدين والمعتقد، بما في ذلك الحق في تغيير معتقداتهم أو عدم اعتناق أي معتقد. وقالت إن وفد بلدها يؤيد بقوة مشروع القرار ويأمل في أن يتمكن المجلس من مواصلة التكلم بصوت واحد بشأن هذا الموضوع الهام، كما فعل لأكثر من عقد من الزمن. فالمناخ الحالي الذي يطبعه التعصب الديني المتزايد يتطلب اتخاذ إجراءات لإحياء وتعزيز عملية استنبول لمكافحة التعصب مع الحفاظ على حريات التعبير والدين والمعتقد. ولئن كانت الولايات المتحدة تؤيد بقوة حرية التعبير، فإنها لا تزال تشعر بالقلق لأن أعمال الكراهية الدينية مثل تدنيس القرآن والتوراة والنصوص الدينية المقدسة الأخرى تخلق بيئة من الخوف وخطر زيادة الكراهية أو التحريض مما يؤثر على قدرة أعضاء الجماعات الدينية على ممارسة حقهم في حرية الدين أو المعتقد بحرية. وختمت قائلة إن الولايات المتحدة تدين دون قيد أو شرط هذه الأعمال البغيضة.

48- السيد فورادوري (الأرجنتين): قال إن حقوق الإنسان عالمية ومتشابكة وغير قابلة للتجزئة ومتساوية وغير تمييزية، ويقصد بها أساساً حماية الأفراد. ولما كانت الأرجنتين تدين بشدة جميع أشكال التمييز العنصري والديني والتعصب والكراهية والعنف، فإن وفد بلده يود أن يكرر الإعراب عن قلقه إزاء هذا النوع من الأعمال التي لا تزال تحدث في شتى أنحاء العالم. ويجب على الدول أن تمضي قدماً بمبادرات تعزز الوثاق الثقافي والديني. وسيواصل وفد بلده الإسهام البناء في المناقشات بغية التوصل إلى نصوص متوازنة توفق بين المواقف المختلفة ولضمان توافق مشاريع القرارات مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ورحب بالنص الذي قدمه الاتحاد الأوروبي، والذي يشدد على أن حرية الدين أو المعتقد وحرية التعبير مترابطتان ومتداخلتان ومتأزتان وأنه لا يوجد تسلسل هرمي بينهما. ويؤدي الحقان معاً دوراً رئيسياً في مكافحة جميع أشكال التعصب والتمييز القائم على أساس الدين. وأخيراً، أعرب عن قلق وفد بلده

العميق إزاء القيود التي تفرضها بعض الدول على حرية التعبير كوسيلة لمكافحة خطاب الكراهية. فينبغي أن تظل القيود المفروضة على حرية التعبير استثناء، كما ينبغي احترام المعايير الدولية لحقوق الإنسان احتراماً صارماً.

49- اعتمد مشروع القرار [A/HRC/55/L.26](#).

مشروع القرار [A/HRC/53/L.31](#): حقوق الإنسان وثقافة السلام

50- السيد كاه (غامبيا): عرض مشروع القرار بالنيابة عن مقدميه الرئيسيين، وهم بنغلاديش، وبنما، وبوتسوانا، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب السودان، والسودان، وشيلي، وكازاخستان، وكوت ديفوار، وكولومبيا، وليسوتو، وملاوي، وموزامبيق ووفد بلده، وقال إن تنوع هذه المجموعة الكبيرة من مقدمي مشروع القرار الرئيسيين يؤكد الجاذبية العالمية لتعزيز السلام عبر القارات وضرورة هذه المهمة. وكان ما ظهر خلال المشاورات غير الرسمية من حماس ملحوظ ومشاركة نشطة دليلاً على التأييد الواسع النطاق الذي تحظى به المبادرة وعلى عمق أثرها المحتمل من حيث النهوض بالأهداف المشتركة من أجل السلام.

51- وأوضح أن مشروع القرار يركز على الاعتقاد العميق بأن السلام وحقوق الإنسان مرتبطان ارتباطاً لا ينفصم. وليس القصد منه إحداث حقوق والتزامات جديدة، بل تفعيل وتكثيف أثر الالتزامات القائمة ببناء مستقبل مستدام وسلمي. ويُسْتَلَمُ النص من الإعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام اللذين اعتمدتهما الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1999 ولكن تم تمييزه بعناية عن القرارات السابقة من أجل تجنب التداخل مع عمل الجمعية العامة. ويتضمن مشروع القرار طلباً بتنظيم حلقتي عمل في جنيف، في شكل مختلط ويسهل الوصول إليه تماماً، لتعزيز التفاهم والتعاون بشأن هذه المسألة. وأعرب عن أمل وفد بلده في أن يثير مشروع القرار محادثة وحواراً بناء بشأن الصلة بين دعم حقوق الإنسان وإحلال السلام والدور الخاص للمجلس في تعزيز تلك الصلة، ودعا الأعضاء إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

52- الرئيس: قال إن 34 دولة قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

البيانات العامة التي أدلى بها قبل اتخاذ القرار

53- السيدة حق (بنغلاديش): قال إن وفد بلدها يسره أن يكون من بين مقدمي مشروع القرار. وقالت إن ثقافة السلام ترتبط ارتباطاً لا ينفصم برؤية السياسة الخارجية لحكومة بلدها؛ وعندما خاطب الأب المؤسس لبلدها، بانغاباندو الشيخ محيب الرحمن الجمعية العامة للأمم المتحدة لأول مرة في عام 1974، لاحظ أن السلام أمر حتمي لبقاء البشرية ويمثل أعظم تطلعات الرجال والنساء في جميع أنحاء العالم. وقد شكلت هذه الرؤية الالتزام الدائم بقضية السلم والأمن العالميين مما حدا بوفد بنغلاديش إلى أن يعرض على الجمعية العامة، في عام 1999، النص الذي اعتمد بوصفه القرار [243/53](#) المتعلق بالإعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام. ولا تزال ثقافة السلام تحتل موقعاً محورياً في خطة البلد المتعددة الأطراف. وقد عرضت بنغلاديش وقدمت قرارات متعددة تهدف إلى تعزيز السلام والتسامح والوئام، وترفض بشدة العنف والقوالب النمطية والتعصب، وتعمل بشكل استباقي من أجل منع نشوب النزاعات.

54- ومضت قائلة إن تأييد وفد بلدها لمشروع القرار يتسق مع تأييد بلدها للعمل المتعلق بثقافة السلام في المحافل الأخرى للأمم المتحدة. ومن شأن مشروع القرار أن يمكن مجلس حقوق الإنسان من القيام بدور في معالجة مفهوم السلام وترابطه مع حقوق الإنسان، استناداً إلى قرار الجمعية العامة [243/53](#) وما يقابله من قرارات المتابعة السنوية، وبالاستناد إلى الصياغة المتفق عليها والمستمدة من قرارات المجلس السابقة وإعلانات الجمعية العامة. ويتبوأ المجلس وضعا فريداً يمكنه من كفالة قدر أكبر من الاتساق في الطريقة التي تعالج بها هذه المواضيع. ولا تحدد المبادرة اعتبارات السياسة، بل يحدها التزام

مشترك باستكشاف وفهم الروابط بين حقوق الإنسان وثقافة السلام. وأشارت إلى أن النص يتسق مع النهج التوافقي الذي يتبعه وفد بلده دائماً بشأن الموضوع. ودعت جميع أعضاء المجلس إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

55- السيد دان (بنن): قال إن مشروع القرار، بتأكيد من جديد الصلة الدائمة بين حقوق الإنسان وثقافة السلام وطلبه تنظيم حلقات عمل لتشجيع التفكير والحوار التفاعلي بشأن الموضوع، يعد مشروع قرار وجيهاً للغاية في سياق دولي يتسم بأزمات كبرى تعرض السلم والأمن الدوليين لخطر شديد. وثقافة السلام وحماية حقوق الإنسان وتعزيزها مبادئ أساسية في دستور بنن. وفي عام 2015، استضافت بنن، تحت رعاية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، مناسبة الإعلان عن المبادرة الأفريقية من أجل ثقافة السلام والتنمية عن طريق إقامة حوار مشترك بين الأديان وبين الثقافات، التي تسعى إلى تحقيق نفس أهداف مشروع القرار. وبناء عليه، فإن وفد بلده مسرور للانضمام إلى مقدمي مشروع القرار ويدعو أعضاء المجلس إلى اعتماده بتوافق الآراء.

56- السيد نكوسي (جنوب أفريقيا): لاحظ أن المجلس ينظر في مشروع القرار في وقت يقف فيه العالم عند مفترق طرق بسبب الإبادة الجماعية التي تتكشف أمام أعينه، وقال إن السياسة الخارجية لبلده تقوم على تعزيز وحماية حقوق الإنسان، والتسوية السلمية للمنازعات، واحترام القانون الدولي. وتستمد حكومته الإلهام من ميثاق الأمم المتحدة والقانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي، اللذين يوجبان على الدول البحث عن وسائل سلمية متعددة الأطراف بدلاً من الحلول الانفرادية القائمة على القوة للمنازعات. والقصد من مشروع القرار هو إقامة صلة أقوى بين حقوق الإنسان وبناء السلام. ويعطى الأولوية لدور الدول مُشدِّداً على أهمية أصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك المجتمع المدني، في تعزيز ودعم ثقافة السلام، ويسلط الضوء بصفة خاصة على دور المرأة والشباب. وبالإضافة إلى ذلك، يدعو الدول إلى اتخاذ تدابير فعالة لدعم وتعزيز السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان. ولهذه الأسباب، قرر وفد بلده الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار وتشجيع الدول الأخرى على المساهمة في تعزيز حقوق الإنسان وثقافة السلام باعتماد تدابير ملائمة وفعالة. وينبغي أن يكون السلام هدفاً لجميع الدول، وينبغي السعي إلى تحقيق ذلك الهدف بوسائل وآليات غير عنيفة متفق عليها دولياً. وأعرب عن أمل وفد بلده في أن يؤدي اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء إلى تعزيز الجهود الجارية لإنهاء الإبادة الجماعية التي تتكشف فصولها في غزة وانتهاكات القانون الدولي وحقوق الإنسان التي تحدث في شتى أنحاء العالم.

57- السيدة دنكان فيلالوبوس (كوستاريكا): قالت إن مشروع القرار يسلط الضوء على أهمية ثقافة السلام في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإعلان الحق في السلام، وإعلان ومنهاج عمل بيجين وغيرها من الوثائق الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ومن الجوانب الرئيسية لمشروع القرار الأهمية التي يعلقها على مشاركة المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تعزيز السلام وتسوية المنازعات. ويجب أن تكون وسائل الإعلام، التي تؤدي دوراً هاماً في تنشئة مواطنين مطلعين، ووسائل حرة ومستقلة ومتعددة ومتنوعة. وجميع الدول ملزمة بالامتثال لقواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك في حالات النزاع المسلح، من أجل التقليل إلى أدنى حد من معاناة السكان المدنيين. وقالت إن وفد بلدها يرحب بالطلب الوارد في مشروع القرار والموجه إلى مفوضية حقوق الإنسان لتنظيم حلقات عمل بشأن حقوق الإنسان وثقافة السلام، بمشاركة جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة.

58- السيدة فوينتيس خوليو (شيلي): قالت إنه في ضوء الحالة الدولية الراهنة، ثمة حاجة ملحة إلى تعزيز ثقافة سلام مستدامة، باتباع نهج قائم على حقوق الإنسان. ولمجلس حقوق الإنسان وضع استراتيجي يؤهله لقيادة هذه الجهود. وأعربت عن ثقها في أن مشروع القرار سيشجع على إجراء مزيد من

المحادثات بشأن العلاقة القائمة بين حقوق الإنسان وثقافة السلام والتي لا يمكن إنكارها وأنه سيصبح خطوة أولى نحو تحقيق دمج مُجدٍ بين المسألتين المتكاملتين. وقالت إن وفد بلدها يدعو أعضاء المجلس إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

59- السيد حسن (السودان): قال إن مختلف النزاعات التي يشهدها العالم حالياً وما ينجم عنها من انتهاكات لحقوق الإنسان تدل على الحاجة الماسة إلى السلام. فبناء ثقافة السلام عملية متواصلة تنطوي على احترام التنوع وتشجيع الحوار بين الثقافات والحضارات. وتستلزم أيضاً مكافحة العنصرية والإرهاب والكراهية والإقصاء كما تستوجب بناء العلاقات بين البلدان على أساس الاحترام المتبادل. ويعكس مشروع القرار الصلة الواضحة بين ثقافة السلام وحقوق الإنسان. ولذلك فإن وفد بلده يؤيده ويدعو إلى اعتماده بدون تصويت.

60- السيد كوينتانيلا رومان (كوبا): قال إن النداءات الجماعية من أجل السلام وتعزيز ثقافة السلام أصبحت أكثر أهمية من أي وقت مضى. وأعرب عن تقدير وفد بلده للقيمة المضافة لمشروع القرار، الذي يستند إلى الجهود الأخرى التي يبذلها المجلس والجمعية العامة من أجل تعزيز الحق في السلام. فهو أم جميع حقوق الإنسان، على حد قول مفوض الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في الدورة الحالية للمجلس. وسيواصل وفد بلده الدعوة إلى إعمال الحق في السلام كقاعدة إلزامية من قواعد القانون الدولي. وثمة حاجة إلى بناء القدرات بشأن المسائل القانونية المرتبطة بالحق في السلم، بما في ذلك أطر التنفيذ الوطنية، والحقوق القانونية التي ينبغي حمايتها، والمكلفون بالواجبات، والطبيعة القانونية لهذا الحق. ولا يعنى الحق في السلام غياب النزاع فحسب، بل إنه يعني أيضاً تهينة الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية اللازمة لمنع نشوب النزاعات أو احتدامها. ونظراً لدعم كوبا الثابت للسلام والتمتع بجميع حقوق الإنسان، فإن وفد بلده سينضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار ويسهم في تنفيذه.

61- السيد عليمباييف (كازاخستان): قال إن مشروع القرار مبادرة جديدة تهدف إلى تمكين المجلس من الاضطلاع بدور في معالجة مفهوم السلام وترابطه مع حقوق الإنسان. وبالنظر إلى تزايد التعصب والتمييز والكراهية، التي تقوض الوئام الاجتماعي وتهدد السلام والاستقرار في شتى أنحاء العالم، من الضروري تعميم التعايش السلمي من خلال حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين والصداقة بين جميع الناس، بما في ذلك الأقليات العرقية والقومية والدينية واللغوية والشعوب الأصلية. وقال إن وفد بلده يدعو جميع أعضاء المجلس إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

البيانات التي أدلى بها تعليلاً للموقف قبل اتخاذ القرار

62- السيدة تايلور (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن التنمية وحقوق الإنسان والسلام أمران مترابطان. وأعربت عن سرور وفد بلدها لأن مشروع القرار يعزز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، بما في ذلك مشاركتهن في تعزيز السلم والأمن الدوليين. وأعربت أيضاً عن تقديرها للاعتراف بالدور الحاسم الذي يؤديه الشباب في عمليات السلام. غير أنها أعربت عن خيبة أملها لحذف جميع الإشارات إلى المدافعين عن حقوق الإنسان من النص، إذ أن للمدافعين عن حقوق الإنسان أهمية حاسمة في تعزيز المشاركة الديمقراطية وتعزيز ثقافة السلام. وفيما يتعلق بالإشارات إلى الحق في السلام والحق في التنمية، قال إن موقف الولايات المتحدة من إعلان الحق في السلام وإعلان الحق في التنمية معروف جيداً ولم يتغير. ويرد المزيد من التوضيح بشأن مسائل أخرى، بما في ذلك المسائل التعليمية، في البيان العام الذي سينشر على موقع البعثة الدائمة على شبكة الإنترنت في ختام دورة المجلس.

63- السيد هونسي (اليابان): قال إن مشروع القرار إسهام قيم وحسن التوقيت في بناء ثقافة السلام، لا سيما في المناخ الحالي للصراع والتقاطب. غير أن اليابان ترى أن الحق في السلام يظل مفهوماً غير

راسخ دولياً في مفاهيم حقوق الإنسان وأن المسائل المتصلة بالسلم والأمن الدوليين ينبغي تناولها في محافل الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة. وتعتقد أيضاً أن مسألة التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الصلة القانونية بين السلام وحقوق الإنسان تتطلب مزيداً من النظر. وبناءً على هذه المحاذير، انضمت اليابان إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

64- اعتمد مشروع القرار *A/HRC/55/L.31*.

مشروع القرار *A/HRC/55/L.33/Rev.1*: ولاية الخبرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان

65- السيد كاه (غامبيا): عرض مشروع القرار باسم مقدميه الرئيسيين، أي الدول الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية، فقال إنه منذ إنشاء ولاية الخبير المستقل المعني بتمتع الأشخاص المصابين بالمهق بحقوق الإنسان، أبرز المكلفون بهذه الولاية التحديات التي يواجهها الأشخاص المصابون بالمهق في شتى أنحاء العالم. وتشمل هذه التحديات أثر تغير المناخ، والحوار التي تحول دون تمتعهم بحقوقهم في الصحة والتعليم والمساواة والكرامة، والحاجة إلى حمايتهم من العنف والتمييز. ولمواصلة العمل في هذا المجال، من المهم للغاية تجديد ولاية الخبرة المستقلة. وأعرب عن أمل مجموعة الدول الأفريقية في أن يؤيد الأعضاء اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

66- الرئيس: قال إن 20 دولة قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

67- السيد بيكستين دي بويتسويرف (بلجيكا): أدلى ببيان عام باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، فقال إن مشروع القرار يدعو إلى حماية الأشخاص المصابين بالمهق من التمييز والعنف ويشجع الدول على اتخاذ تدابير فعالة لتمكين هؤلاء الأشخاص من التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية. وقد أبلت الخبرة المستقلة بلاء حسناً من أجل ضمان احترام حقوق الإنسان الواجبة للأشخاص المصابين بالمهق وحمايتهم وإعمالها عن طريق المساعدة في التغلب على النقص الواسع النطاق في فهم المهق والاحتياجات المحددة للأفراد المصابين بهذه الحالة. وقال إن الاتحاد الأوروبي يؤيد تأييداً تاماً تجديد الولاية. وأعرب بالتالي عن أمل وفد بلده في أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

68- اعتمد مشروع القرار *A/HRC/55/L.33/Rev.1*.

عُلِّقَت الجلسة الساعة 11/10 صباحاً، واستؤنفت الساعة 11/20 صباحاً.

البند 4 من جدول الأعمال: حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها (*A/HRC/55/L.6*) و (*A/HRC/55/L.17*) بصيغته المنقحة شفويًا

مشروع القرار *A/HRC/55/L.6*: حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

69- السيد غونارسون (المراقب عن آيسلندا): عرض مشروع القرار باسم مقدميه الرئيسيين، وهم ألمانيا وجمهورية مولدوفا ومقدونيا الشمالية والمملكة المتحدة ووفد بلده، فقال إن النص، الذي يتسم بالإيجاز والطابع التقني، له هدفان واضحا هما: تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية وتمديد ولاية البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في جمهورية إيران الإسلامية. وقد دفعت الاعتبارات المتعلقة بأفضل الممارسات والكفاءة مقدمي مشروع القرار إلى جمع تجديد الولايتين في نص واحد. وتضمن مشروع القرار أيضاً قراراً بإجراء حوار تفاعلي واحد مشترك في الدورة الثامنة والخمسين للمجلس. ومن الواضح أن الولايتين متميزتان ومتكاملتان. فالمقرر الخاص يرصد تطورات حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية ويبلغ عنها، في حين أن بعثة تقصي الحقائق لها

مهمة مؤقتة ومحددة بدقة هي التحقيق في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة في سياق الاحتجاجات الوطنية لعام 2022، مع التركيز على النساء والأطفال. وتحتاج بعثة تقصي الحقائق إلى سنة أخرى لاستكمال عملها المتمثل في التحقق من الكم الهائل من المعلومات التي جمعتها ودمجها.

70- ومضى قائلاً إن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية لا تزال مزرية إذ يتواصل انتهاك طائفة واسعة من الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقد أعدم ما يزيد على 800 شخص في عام 2023 وحده، بمن فيهم أشخاص كانوا أطفالاً وقت ارتكاب الجريمة المزعومة، كما أُعِدَّ نساء، ومتظاهرون، وعشرات الأشخاص المدانين بجرائم لا تستوفي الحد الأدنى لأخطر الجرائم بموجب القانون الدولي، وغالباً ما يتم ذلك بعد محاكمات بالغة الجور. ولا تزال تتعرض للمضايقة النساء والفتيات اللواتي يُعتبر ارتداؤهن للحجاب في الأماكن العامة وشبه العامة ارتداء غير سليم، والمواطنون الذين يتضامنون مع حركة «المرأة، الحياة، الحرية»، وأسر الضحايا المطالبة بالحقيقة والعدالة. ويهدد مشروع قانون الحبس الاحتياطي والحجاب الذي هو حالياً في المرحلة النهائية من اعتماده بتشديد العقوبات القاسية أصلاً المفروضة على النساء والفتيات اللواتي يتحدين الحجاب الإلزامي.

71- وأوضح أن المجلس باعتماده مشروع القرار، يعرب عن رفضه للتمييز والعنف ضد النساء والفتيات والأطفال والأشخاص المنتمين إلى الأقليات والمدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين والصحفيين. وسيكون تجديد الولايتين علامة على التضامن مع الشعب الإيراني. ودعا وفد بلده جميع الأعضاء إلى تأييد مشروع القرار والتصويت لصالحه إذا طُلب إجراء تصويت.

72- الرئيس: قال إن أربع دول قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

البيانات العامة التي أدلى بها قبل التصويت

73- السيد بيكستين دي بويتسويرف (بلجيكا): تكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، فقال إن الاتحاد الأوروبي يشعر بقلق بالغ إزاء حالة حقوق الإنسان في إيران التي استمرت في التدهور منذ قمع الاحتجاجات في أيلول/سبتمبر 2022. ولذلك فإن ولاية المقرر الخاص بالغة الأهمية في رصد انتهاكات حقوق الإنسان الجارية وإبلاغ المجلس بها. ويدعو الاتحاد الأوروبي إيران إلى أن تزيل في القانون والممارسة جميع أشكال التمييز المنهجي ضد النساء والفتيات في الحياة العامة والخاصة. وأعرب عن رغبة وفد بلده في التشديد على أهمية بعثة تقصي الحقائق وعملها الذي لم ينته بعد والمتمثل في دمج وحفظ الأدلة المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان المبلغ عنها والمتصلة بالاحتجاجات. فحالة حقوق الإنسان في إيران تثير تمديد الولايتين، ويدعو الاتحاد الأوروبي إيران إلى التعاون الكامل مع المكلفين بولايات. ولهذه الأسباب، يؤيد الاتحاد الأوروبي مشروع القرار ويدعو جميع الدول الأعضاء إلى تأييده أيضاً.

74- السيدة تايلور (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الحياة في إيران يطغى عليها نظام يخنق الحرية ويحد من الحقوق وينتقم انتقاماً لا يرحم من مواطنيه. ولقد استمر صدى عبارة "المرأة، الحياة، الحرية" يتردد بعمق كما كان عندما اجتمع المجلس لأول مرة في جلسة خاصة في 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 للتضامن مع الشعب الإيراني ضد ما يقوم به النظام من قمع لا هوادة فيه. وتؤيد الولايات المتحدة بقوة تجديد ولايتي المقرر الخاص وبعثة تقصي الحقائق. وتنتهي على مقدمي مشروع القرار الرئيسيين لالتزامهم الثابت ونهجهم الشامل، اللذين كفلا إسماع العديد من الأصوات، المرددة للنداءات العالمية من أجل العدالة والمساءلة. وترحب أيضاً بقرار تعزيز كفاءة عمل المجلس بالجمع بين مشروعين قرارين في مشروع قرار واحد. وقد كشفت الروايات المروعة الواردة في تقرير بعثة تقصي الحقائق (A/HRC/55/67) والمقرر الخاص (A/HRC/55/62) عن مشهد صارخ ومتهور لحقوق

الإنسان في إيران، مع استمرار حملة القمع العنيفة منذ وفاة جينا مهسا أميني في عام 2022. واستناداً إلى بعثة تقصي الحقائق، تم إعدام ما يزيد على 834 إيرانياً في عام 2023 وحده. وصدر ما لا يقل عن 28 حكماً بالإعدام فيما يتعلق بالاحتجاجات نفسها، وأعدم تسعة محتجين بين كانون الأول/ديسمبر 2022 وكانون الثاني/يناير 2024.

75- واستطردت قائلة إن حملة الإرهاب التي تشنها الدولة ضد المحتجين المسالمين مفرطة، إذ وردت تقارير تفيد بأن المحتجين قد أصيبوا بالعمى وأطلقت النار عليهم، وأن النساء والفتيات، ولا سيما اللواتي يتجرأن على الاحتجاج، يواجهن العنف والاعتداء الجنسيين على أيدي الأجهزة الأمنية. ويسعى النظام إلى إخفاء تلك الأعمال المروعة من خلال احتجاز أو تهديد الناشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان بسبب عملهم واستهداف المتظاهرين بالمضايقات والانتهاكات عبر الإنترنت في محاولة لإسكات أصواتهم وترهيبهم. وقد حرم أفراد الأقليات الدينية والعرقية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الأكراد والبلوش والبهائيون، من الحق في ممارسة حريتهم الدينية أو حرية معتقداتهم، وتعرضوا في الأسابيع الأخيرة لتدنيس أماكنهم المقدسة، بما في ذلك المقابر. وختمت قائلة إن وفد بلدها يدعو المجلس إلى تجديد ولايتي المقرر الخاص وبعثة تقصي الحقائق وتأييد مشروع القرار.

76- السيدة فوينتيس خوليو (شيلي): قالت إن وفد بلدها يشعر بقلق عميق إزاء الاستنتاجات الواردة في تقرير البعثة الدولية لتقصي الحقائق والمقرر الخاص بشأن القمع العنيف للاحتجاجات السلمية والتمييز المؤسسي الواسع النطاق ضد النساء والأطفال الذي أسفر عن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في إيران. وقالت إن وفد بلدها يحيط علماً بالادعاءات العديدة المؤثرة بحدوث انتهاكات للحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي والحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، أو للاغتصاب أو غيره من أشكال العنف الجنسي، أو للاعتقال أو الاحتجاز التعسفيين. وختمت قائلة إن وفد بلدها يكرر نداءات المجتمع الدولي إلى حكومة إيران من أجل التعاون الكامل مع المقرر الخاص وبعثة تقصي الحقائق، ويدعو أعضاء المجلس إلى تأييد مشروع القرار.

77- السيد غييرميت فرنانديز (كوستاريكا): قال إن وفد بلده يرحب بالدعوة إلى تجديد الولايتين في مشروع قرار واحد، لأن ذلك يبين قدرة المجلس على أن يكون أكثر كفاءة. فحالة حقوق الإنسان الواجبة للنساء والفتيات في إيران مسألة تثير بالغ القلق. ويجب على المجلس والمجتمع الدولي ألا يقفا مكتوفي الأيدي وهما يشهدان العدد المروع من الأشخاص الذين أعدموا والاتجاه المتزايد نحو اللجوء إلى عقوبة الإعدام. وينبغي النظر إلى التعاون مع آليات الأمم المتحدة من قبيل الآليتين اللتين يتناولهما مشروع القرار على أنه قرار سيادي للدول التي تعهدت بالالتزامات التي يفرضها عليها مركزها كأعضاء في المنظمة. ولا تجري الدعوة إلى هذا التعاون لمجرد التعاون في حد ذاته، بل لأن البلدان ستستفيد من تعزيز وحماية حقوق الإنسان على الصعيد الوطني. وختتم قائلاً إن وفد بلده يكرر الإعراب عن تضامنه مع نساء إيران وشعبها ويدعو الدول الأعضاء إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

78- السيد فورادوري (الأرجنتين): قال إن وفد بلده يود أن يعرب مرة أخرى عن قلقه إزاء تقارير المقرر الخاص وبعثة تقصي الحقائق، التي تؤكد التدهور الكبير في حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، ووجود تمييز مؤسسي ضد النساء والفتيات، والاستخدام غير المتناسب للقوة من جانب قوات الأمن، واستمرار الاحتجاز التعسفي للمتظاهرين والمدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين وحتى الأطفال، والزيادة الكبيرة في عدد الأشخاص الذين أعدموا، والانتهاكات المستمرة للحق في حرية التعبير وحرية الدين، في جملة أمور أخرى. واستناداً إلى تلك التقارير، فإن العديد مما ارتكب من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان يرقى إلى درجة الجرائم ضد الإنسانية. ويجب التحقيق في هذه الانتهاكات، وتقييم مرتكبيها إلى العدالة، وتعويض الضحايا تعويضاً كافياً. وتتكامل ولايتا المقرر الخاص وبعثة تقصي الحقائق وتتآزران. ولذلك، ستصوت الأرجنتين لصالح مشروع القرار وتأمل أن يحذوا أعضاء المجلس الآخرون حذوها.

79- الرئيس: دعا الدولة المعنية بمشروع القرار إلى الإدلاء ببيان.

80- السيد بحريني (المراقب عن جمهورية إيران الإسلامية): قال إن إسرائيل قصفت بوحشية المباني الدبلوماسية لجمهورية إيران الإسلامية في سوريا قبل بضعة أيام. وفي 18 آذار/مارس، شنت إسرائيل غارة ليلية على مستشفى الشفاء، مخلفة ضحايا يضافون إلى 33 000 ضحية سقطوا سابقاً في المذبحة التي ارتكبتها ضد الفلسطينيين، ومعظمهم من النساء والأطفال. وفي 1 نيسان/أبريل، قتلت قوات الاحتلال التابعة لها عدداً من عمال المعونة الذين كانوا يطعمون الناس في غزة. ولم تكن تلك هي المرة الأولى ولن تكون المرة الأخيرة التي يرتكب فيها النظام الإسرائيلي جرائم ضد الإنسانية. وينبغي أن يحمل المجلس النظام الإسرائيلي المسؤولية عن عواقب وحشيته على حقوق الإنسان.

81- واستطرد قائلاً إن المعروض على المجلس هو مشروع قرار مُسَيَّس للغاية ينص على آليتين لا مبرر لهما. ومما يجعل مشروع القرار أكثر سخافة وخزياً هو أن مقدميه، ولا سيما نظام الولايات المتحدة وألمانيا، هم المؤيدون الأساسيون للنظام الإرهابي الإسرائيلي ويشجعونه على ارتكاب أعماله اللاإنسانية في فلسطين وفي المنطقة. والولايات التي حولها مشروع القرار غير معقولة ولا تفعل شيئاً لإثبات الحقيقة. بل هي جزء من الثمن الذي تدفعه إيران مقابل دفاعها الصادق عن قضية الشعب الفلسطيني. وتعتز إيران بدعم فلسطين وستواصل معارضة الاحتلال والقمع. وبالنظر إلى الجوانب السياسية للمسألة، فإن وفد بلده يرفض مشروع القرار بأشد العبارات. ولن تتجح هذه المبادرات أبداً في إخراس إيران، التي تحمي حقوق شعبها وتعززها بطريقة مسؤولة. وما إنشاء الرئيس الإيراني للجنة وطنية خاصة إلا دليل واضح على قوة التزام البلد بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. ولتجنب المجلس المزيد من التسييس، يدعو وفد بلده جميع الأعضاء المسؤولين الذين يهتمون حقاً بمصداقيته إلى التصويت ضد مشروع القرار.

البيانات التي أدلى بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

82- السيد كوينتانيلا رومان (كوبا): قال إن كوبا تود أن تؤكد من جديد موقفها المبدئي بشأن القرارات الانتقائية والمسيسة التي لا تحظى بتأييد الدول المعنية. فهذه القرارات لها أهداف جيواستراتيجية واضحة تستهدف البلدان النامية ذات السيادة التي لا تحني لإملاءات الإمبريالية الدولية. وللمجلس أدلة وفيرة تبين أن الحوار البناء والتعاون هما الوسيلتان الوحيدتان لتحقيق تقدم ملموس في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. فالاستعراض الدوري الشامل يقوم على المساواة والتعاون، وهو الآلية المناسبة لاستعراض حقوق الإنسان في جميع البلدان. وإذا كان المجلس مهتماً حقاً بمناقشة حقوق الإنسان في إيران، فينبغي أن يبدأ بإدانة التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على ذلك البلد والهجوم الأخير على فصليته في الجمهورية العربية السورية، الذي يشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي. ويتسم مشروع القرار بنزعة التدخل والمواجهة ويفرد بلداً بعينه، على حساب التفاهم المتبادل. ولأسباب التي أوجزها، يطلب وفد بلده إجراء تصويت على مشروع القرار وسيصوت ضده.

83- السيد غيرماي (إريتريا): قال إن وفد بلده يثني على جمهورية إيران الإسلامية لما تبذله من جهود لتلبية احتياجات سكانها، ويدعو إلى رفع التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على البلد، والتي تؤثر على حقوق الإنسان الواجبة للشعب الإيراني. وينبغي أن يعمل المجتمع الدولي مع جمهورية إيران الإسلامية وأن يدعم جهودها الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان في ظل الاحترام الكامل لسيادتها وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي. فأشهار البلدان وفصحها ليس وسيلة فعالة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وينبغي أن يسترشد المجلس في عمله بمبادئ العالمية والحياد والموضوعية وعدم الانتقائية. وينبغي عدم التخلي عن هذا المثل الأعلى خدمة للمصالح الجيوسياسية الضيقة. وتعارض إريتريا تسييس حقوق الإنسان وفرض قرارات تستهدف بلداً بعينها. وعلاوة على ذلك، فإنها لا ترى كيف يمكن للمجلس أن يبرر تكليف آليتين متوازيتين بمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان المزعومة في نفس البلد. وختم بالقول إن وفد بلده سيصوت ضد مشروع القرار، ودعا أعضاء المجلس الآخرين إلى أن يحذوا حذوه.

84- **السيدة لي شياومي (الصين):** قالت إن الصين قد دأبت على الدعوة إلى الحوار والتعاون البناءين القائمين على أساس المساواة والاحترام المتبادل. وهي تعارض استخدام حقوق الإنسان كذريعة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول واعتماد آليات خاصة ببلدان بعينها لا تحظى بدعم البلدان المعنية. فمشروع القرار لا يحترم الشواغل المشروعة للسلطات الإيرانية ويتجاهل معارضتها الشديدة لتمدديد ولايتي المقرر الخاص وبعثة تقصي الحقائق. ولا يعكس النص الجهود التي تبذلها إيران لتعزيز وحماية حقوق الإنسان كما لا يعكس إرادتها السياسية القوية في التعاون مع آليات حقوق الإنسان. ويتجاهل الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية، التي أساءت بعض البلدان استخدامها على حساب الشعب الإيراني. ولن يساعد مشروع القرار على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. بل من شأنه أن يقوض الحوار ويزيد من حدة التوترات ويبدد الموارد في خضم أزمة السيولة المستمرة في الأمم المتحدة. وختمت بالقول إنه لتلك الأسباب، سيصوت وفد بلدها ضد مشروع القرار، ودعت أعضاء المجلس الآخرين إلى أن يحذوا حذوه.

85- **الرئيس:** قال إن فنلندا انسحبت من قائمة مقدمي مشروع القرار.

86- **السيدة شروديروس - فوكس (فنلندا):** قالت إن وفد بلدها يؤيد مشروع القرار وتمديد ولايتي المقرر الخاص وبعثة تقصي الحقائق، لأنه يشعر بقلق عميق إزاء تدهور حالة حقوق الإنسان في إيران. فالتمييز الهيكلي ضد النساء والفتيات مثير للقلق البالغ. ومن الضروري مواصلة جمع المعلومات عن حالة حقوق الإنسان من أجل ضمان المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان. وينبغي توسيع نطاق ولايتي الآليتين لضمان الرصد السليم لحالة حقوق الإنسان وانتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما الانتهاكات المرتكبة ضد النساء والأطفال. وختمت بالقول إنه لتلك الأسباب، ستصوت فنلندا لصالح مشروع القرار، ودعت أعضاء المجلس الآخرين إلى أن يحذوا حذوها.

87- **السيد دا سيلفا نونيس (البرازيل):** قال إن حكومته تقر بأن إيران تعمل مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان ومع مفوضية حقوق الإنسان. وقال إن وفد بلده يشجع الحكومة الإيرانية على التعاون مع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، ولا سيما المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

88- ومضى قائلاً إنه على الرغم من إحراز تقدم مؤخراً في بعض المجالات، مثل حصول النساء والفتيات على التعليم، لا تزال البرازيل تشعر بقلق عميق إزاء استمرار استخدام عقوبة الإعدام، بما في ذلك إعدام الأطفال. ويجب تعزيز حماية الحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، كما ينبغي اتخاذ المزيد من التدابير لضمان الحق في حرية التعبير والرأي على الإنترنت وخارجه. ويلزم أيضاً إلغاء القوانين التي تميز على أساس نوع الجنس وتعزيز حق النساء والفتيات في المشاركة في الحياة السياسية على قدم المساواة مع الرجال. وينبغي توفير حماية أكبر للمدافعين عن حقوق الإنسان. ومما يثير القلق تلك التقارير التي تفيد بوقوع انتهاكات لحقوق المرأة والمدافعين عن حقوق الإنسان والأقليات الدينية والعرقية. وينبغي السماح للبهائيين والأقليات الدينية الأخرى بممارسة شعائهم الدينية بحرية وأمان، دون أي تمييز. وختم قائلاً إن البرازيل، بروح من الحوار البناء، ستمتنع عن التصويت على مشروع القرار على أساس أن إيران ستكتشف جهودها لتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد. وتشجع البرازيل إيران على الاستمرار في تعزيز تواصلها مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان بروح من التعاون والانفتاح.

89- **السيد بلدهان (الجزائر):** قال إنه ينبغي معالجة قضايا حقوق الإنسان على الصعيد الدولي ومن خلال نهج غير مسيئ وغير انتقائي. وقال إن لوفد بلده تحفظات على القرارات الخاصة ببلدان بعينها، والتي تديم المواجهة بدلاً من أن تشجع الحوار البناء. ويجري تطبيق معايير مزدوجة داخل مجلس حقوق الإنسان، الذي يفرد بعض البلدان بالانتقاد بينما لا يتخذ تدابير ذات مصداقية لوقف الإبادة الجماعية المستمرة ضد الشعب الفلسطيني. ومما يبعث على القلق ما لوحظ من أن المصالح الجيوسياسية تسود داخل المجلس

وتطغى على مصالح حقوق الإنسان. وختم قائلاً إن الجزائر ترفض تسييس المجلس وتؤكد التزامها بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. ولكل تلك الأسباب، فإن وفد بلده سوف يصوت ضد مشروع القرار.

90- الرئيس: قال إن ليتوانيا انسحبت من قائمة مقدمي مشروع القرار.

91- السيد ستانيوليس (ليتوانيا): قال إن التقارير التي قدمها المقرر الخاص والبعثة الدولية لتقصي الحقائق إلى المجلس تشير إلى استمرار انتهاك حقوق النساء والفتيات وأفراد الأقليات العرقية والدينية في إيران. ومما يثير القلق البالغ استخدام التدابير القمعية ضد المحتجين المسالمين، بما في ذلك عمليات الإعدام بإجراءات موجزة، من أجل بث الخوف في المجتمع برمته. وما أعمال العنف المستمرة التي ترتكبها قوات الأمن والموظفون العموميون إلا نتيجة للإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الذي دام عقوداً. فيجب التعرف على الجناة وتقديمهم إلى العدالة. وفي هذا الصدد، فإن عمل البعثة الدولية لتقصي الحقائق والمقرر الخاص أساسي. وختم بالقول إنه لتلك الأسباب، سيصوت وفد بلده لصالح مشروع القرار، ودعا أعضاء المجلس الآخرين إلى أن يحذوا حذوه.

92- الرئيس: قال إن فرنسا انسحبت من قائمة مقدمي مشروع القرار.

93- السيد بونافون (فرنسا): قال إن حكومته لا يزال يساورها قلق عميق إزاء حالة حقوق الإنسان في إيران. وليس من التسييس في شيء التذكير بالقمع العنيف والمنهجي للمتظاهرين في البلد منذ 16 أيلول/سبتمبر 2022. ولم من التسييس في شيء دعوة السلطات الإيرانية إلى وضع حد للاعتقالات التعسفية المستمرة، وانتهاكات الحق في محاكمة عادلة، والملاحقات القضائية غير المبررة، والمعاملة المهينة للمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والرعايا الأجانب ومزدوجي الجنسية، وإلى القضاء على التمييز ضد الأشخاص المنتمين إلى أقليات. وليس من التسييس في شيء دعوة إيران إلى ضمان حرية الرأي والتعبير، بما في ذلك على شبكة الإنترنت، ودعوتها إلى ضمان حرية الاحتجاج السلمي وحرية الدين أو المعتقد. وليس من التسييس في شيء توجيه انتباه المجتمع الدولي إلى الارتفاع المقلق في عدد أحكام الإعدام وعمليات الإعدام في إيران، حيث أعدم ما لا يقل عن 834 شخصاً في عام 2023.

94- ومضى قائلاً إن إيران واصلت تطبيق عقوبة الإعدام على الأحداث الجانحين. فعلى مدى السنوات الثلاثين الماضية، وقع ما يزيد على 70 في المائة من عمليات إعدام الأطفال في العالم في إيران. وليس من التسييس في شيء توجيه الانتباه إلى هذه الحقائق؛ بل إن ذلك من واجب المجلس. وقال إن عمل المقرر الخاص والبعثة الدولية لتقصي الحقائق ضروري لمكافحة الإفلات من العقاب في إيران. وتؤيد فرنسا تمديد الولايتين وتدعو إيران إلى الدخول في حوار بالتعاون مع آليتي المجلس هاتين. وختم بالقول إن وفد بلده سيصوت لصالح مشروع القرار، ودعا أعضاء المجلس الآخرين إلى أن يحذوا حذوه.

95- السيد حبيب (إندونيسيا): قال إن إندونيسيا تدعو إلى النهوض بحقوق النساء والفتيات. وأعربت عن انزعاجها العميق للوفاة المأساوية لجينا ماسا أميني في عام 2022 والاحتجاجات اللاحقة التي أدت إلى أعمال عنف وقمع. فالتمييز ضد النساء والفتيات في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك في إيران، يستوجب اهتمام المجتمع الدولي بأسره. وتذهب تقديرات هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) إلى أن قوات السلطة القائمة بالاحتلال قتلت في غزة ما يزيد على 9 000 امرأة حتى الآن. وهذا الرقم المروع يؤكد الحاجة الملحة إلى اتخاذ إجراء دولي لوقف العنف الذي يؤثر على المرأة في مناطق النزاع.

96- واستطرد قائلاً إن وفد بلده قد درس بعناية تقرير بعثة تقصي الحقائق في إيران. ويجب معالجة المسائل التي أثارها البعثة معالجة بناءة تعزز الحوار وتحرز تقدماً. وفي هذا الصدد، من الواضح أن إيران تستطيع أن تبذل المزيد من الجهد لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والتواصل مع المجتمع الدولي.

وإذا أُريدَ إحراز تقدم مُجدٍ، فإنه يجب السماح للبلد المعني بمتابعة الحالة من خلال آلياته الوطنية. وهذا النهج ضروري إذا أُريدَ تجنب زيادة التسييس والانتقائية.

97- وأوضح أن استمرار ازدواجية الجهود في إيران من خلال عمل آليتين قد أدى إلى حالات تكرار تستنزف الموارد وتنتقص من كفاءة وفعالية عمل المجلس. وتقرّ إندونيسيا بأن إيران تبذل جهوداً لمعالجة حالة حقوق الإنسان فيها من خلال الآليات الوطنية القائمة. وينبغي تعزيز حقوق الإنسان من خلال الحوار والتعاون بدلاً من المواجهة. ولهذا السبب، أجرت إندونيسيا حوارات ثنائية منتظمة بشأن حقوق الإنسان مع إيران لتوسيع نطاق أفضل الممارسات وتبادل الأفكار. ونظراً للالتزام إندونيسيا بهذه المبادئ، فإنها لا تستطيع تأييد مشروع القرار.

98- الرئيس: قال إن مملكة هولندا انسحبت من قائمة مقدمي مشروع القرار.

99- السيد بيكرز (مملكة هولندا): قال إن مملكة هولندا تتضامن مع شعب إيران. وأعرب عن إعجاب وفد بلده بشجاعة الإيرانيين الذين يواصلون الدفاع عن حقوق الإنسان على الرغم مما تقوم به السلطات من قمع واضطهاد. وكما أشارت إليه وفود أخرى، فإن من المهم عدم تسييس عمل المجلس والتركيز على الحقائق. وكانت النتائج التي توصلت إليها بعثة تقصي الحقائق والمقرر الخاص صادمة للغاية لأنها سلطت الضوء على التمييز المؤسسي ضد النساء والفتيات وأفراد الأقليات الدينية والعرقية والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي ارتكبت في أعقاب وفاة جينا مهسا أميني. واستناداً إلى بعثة تقصي الحقائق، فإن العديد من الانتهاكات، التي شملت القتل والاختفاء القسري والتعذيب والعنف الجنسي، ترقى إلى درجة الجرائم ضد الإنسانية. ويستحق ضحايا هذه الانتهاكات أن يروا مرتكبيها يخضعون للمساءلة. ومشروع القرار، الذي يتناول الولايتين في نص واحد، وسيلة مناسبة لتعزيز الكفاءة في عمل المجلس. ومع استمرار تدهور حالة حقوق الإنسان في الميدان، من الأساسي تمديد ولايتي الآليتين لسنة واحدة. وختم بالقول إنه لذلك السبب، سيصوت وفد بلده لصالح مشروع القرار، ودعا أعضاء المجلس الآخرين إلى أن يحذوا حذوه.

100- السيد أنتوي (غانا): قال إنه ينبغي إيلاء اهتمام متساو للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وللحقوق المدنية والسياسية. ومن المهم ضمان احترام كامل نطاق حقوق الإنسان من أجل الحفاظ على كرامة جميع الأشخاص وتعزيز التقدم والاستقرار في المجتمعات. وما فتئت غانا تتابع تدابير المساواة الوطنية التي اتخذتها إيران، بما في ذلك إنشاء هيئة للتحقيق في أعقاب احتجاجات عام 2022 والالتزام بالتعاون مع آلية الاستعراض الدوري الشامل. وقال إن وفد بلده يحث إيران على التعاون مع المجلس ومع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. كما يدعو السلطات الإيرانية إلى ضمان الاحترام الكامل للحريات المدنية وحقوق الإنسان الأساسية للشعب الإيراني، امتثالاً للالتزامات البلد الدولية في مجال حقوق الإنسان. وتعتزم غانا الاستمرار في التواصل البناء والرصين مع المجلس واللجنة الثالثة للجمعية العامة بشأن حالة حقوق الإنسان في إيران، ومن ثم فإنها ستمتنع عن التصويت على مشروع القرار.

101- وبناء على طلب ممثل كوبا، أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، وألبانيا، وألمانيا، وباراغواي، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنن، والجبل الأسود، والجمهورية الدومينيكية، ورومانيا، وشيلي، والصومال، وغامبيا، وفرنسا، وفنلندا، وكوستاريكا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، والمغرب، وملاوي، وهندوراس، و(مملكة) هولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

المعارضون:

إريتريا، وإندونيسيا، وبوروندي، والجزائر، والسودان، والصين، وفيت نام، وكوبا.

الملتصون عن التصويت:

الإمارات العربية المتحدة، والبرازيل، وبنغلاديش، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، وغانا، وقطر، وقيرغيزستان، وكازاخستان، والكاميرون، وكوت ديفوار، والكويت، وماليزيا، وملايف، والهند.

102- اعتمد مشروع القرار [A/HRC/55/L.6](#) بأغلبية 24 صوتاً مقابل 8 أصوات، وامتناع 15 عضواً عن التصويت.

مشروع القرار [A/HRC/55/L.17](#)، بصيغته المنقحة شفويًا: حالة حقوق الإنسان في ميانمار

103- السيد بيكستين دي بويتسويرف (بلجيكا): عرض مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويًا، باسم مقدميه الرئيسيين، أي الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، فقال إن النص يأخذ في الاعتبار التقريرين الأخيرين لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، الذي وصف وضعاً أقرب ما يكون إلى كابوس. فقد واصل جيش ميانمار، الذي يتشبث يائساً بالسلطة، إلحاق مستويات لا تطاق من المعاناة والقسوة بالناس في ميانمار. وأدى اشتداد حدة النزاع والجريمة عبر الوطنية والتجنيد الإلزامي إلى تفاقم الحالة، في حين تستمر الانتهاكات المروعة والمنهجية لحقوق الإنسان. وأدت سيطرة الجيش على المساعدات الإنسانية إلى تفاقم عواقب الأزمة. وظل الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة، بمن فيهم الروهينغيا، يتحملون وطأة المعاناة. ولا تزال العودة الآمنة والطوعية والكرامة والمستدامة لجميع اللاجئين والمشردين مستحيلة. ولا يمكن أن تمر وحشية الجيش وانتهاكات حقوق الإنسان التي لا تعد ولا تحصى دون عقاب. وما مشروع القرار إلا استجابة من المجلس لدعوة المفوض السامي المجتمع الدولي إلى إعادة تركيز طاقته على منع ارتكاب الأعمال الوحشية ضد جميع الناس في ميانمار، بمن فيهم الروهينغيا، من خلال اتخاذ إجراءات مجدية وفعالة ومحددة الهدف لإنهاء حصول الجيش على الأسلحة ووقود الطائرات والعملات الأجنبية.

104- ومضى قائلاً إن المجلس باعتماده مشروع القرار، سيذكر العسكريين بالتزاماتهم بموجب توافق الآراء ذي النقاط الخمس الذي اعتمدته رابطة أمم جنوب شرق آسيا، وسيعرب عن تأييده لجهود الرابطة في هذا الصدد. وينبغي أن يوجه المجلس إلى جيش ميانمار رسالة واضحة مفادها أن الهجمات الوحشية ضد المدنيين وموظفي الإغاثة الطبية والإنسانية يجب أن تتوقف. ومن شأن اعتماد مشروع القرار أن يبعث بإشارة دعم قوية لشعب ميانمار. ولذلك يدعو الاتحاد الأوروبي جميع أعضاء المجلس إلى تأييده.

105- الرئيس: قال إن ست دولة قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

البيانات العامة التي أدلى بها قبل اتخاذ القرار

106- السيدة حق (بنغلاديش): قالت إن بنغلاديش فتحت حدودها في آب/أغسطس 2017 أمام لاجئي الروهينغيا، الذين فروا من العنف والجرائم الوحشية في ميانمار. وبعد سبع سنوات، لم يتمكن أحد من هؤلاء الناس من العودة إلى أرض أجدادهم. وأدى عدم اليقين الذي طال أمده بشأن احتمال العودة إلى الوطن إلى تفاقم الجريمة والعنف في صفوف مجتمع الروهينغيا. فبعض أفراد هذه الطائفة معرض لخطر التطرف والتحول إلى التطرف العنيف، الذي يمكن أن يقوض الاستقرار الإقليمي.

107- وتناولت مشروع القرار فقالت إنه يتضمن الإعراب عن القلق العميق إزاء الأثر العابر للحدود لأعمال جيش ميانمار، التي تسببت في وفيات وألحقت أضراراً بالمتلكات في بنغلاديش. ونظراً لانخفاض التدرجي في تقديم المساعدة الإنسانية والأغذية لأفراد الروهينغيا الذين لجأوا مؤقتاً إلى

بنغلاديش، فإن وفد بلدها يؤيد الدعوة إلى توفير التمويل الكافي لخطة الاستجابة المشتركة للأزمة الإنسانية للروهينغيا. ولئن كان تركيز المجتمع الدولي ينصب حالياً على استعادة الديمقراطية في ميانمار، فإنه ينبغي أن يعترف أيضاً بشواغل بنغلاديش والحاجة إلى تمكين الروهينغيا من العودة إلى ميانمار، لأن الإدماج المحلي في بنغلاديش ليس خياراً. ولهذه الأسباب، أيدت بنغلاديش بقوة دعوة ميانمار إلى معالجة الأسباب الجذرية للأزمة من خلال التنفيذ الكامل لجميع توصيات اللجنة الاستشارية المعنية بولاية راخين وتيسير عودة الروهينغيا النازحين قسراً. وأعربت عن أمل وفد بلدها في أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

108- السيد فورادوري (الأرجنتين): قال إن الأرجنتين تشعر بقلق عميق إزاء الانهيار المستمر للنظام المؤسسي والديمقراطي في ميانمار وأثره السلبي على حقوق الإنسان. ومما يستوجب اهتمام المجلس تفاقم العنف الذي أشار إليه مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار. وقد نزح ما يقارب 2,7 مليون شخص ويحتاج إلى المساعدة الإنسانية ما يربو على 18 مليون شخص منهم 6 ملايين طفل. وقد بدأت حملة للتجنيد العسكري القسري، ويجري تعريض المدنيين للهجوم والاعتقال التعسفي، وفرضت قيود على فرص الوصول إلى المعلومات وعلى حرية التعبير. ويتضمن مشروع القرار دعوة إلى القيادة العسكرية في ميانمار للإفراج عن جميع السجناء المحتجزين تعسفاً، والاحترام الكامل للقانون الدولي لحقوق الإنسان، والامتناع عن الاستخدام المفرط للقوة، والتعاون البناء مع آليات حماية حقوق الإنسان التي أنشأها المجلس. وقال إن وفد بلده لا يؤيد الحجة القائلة بأن المجلس لا يستطيع أن يتخذ إجراء لتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان إذا لم يوافق البلد المعني على ذلك؛ ولعل هذا ما يرقى إلى درجة التواطؤ في ارتكاب هذه الانتهاكات. وختم قائلاً إن الأرجنتين ترحب بمشروع القرار وتحت المجتمع الدولي على ألا يظل غير مبال بالمأساة التي يتعرض لها شعب ميانمار.

109- السيدة لي شياومي (الصين): تكلمت في معرض تعليل الموقف قبل اتخاذ القرار، فقالت إن الصين تتابع عن كثب الحالة في ميانمار وتؤدي دوراً بناءً في تعزيز السلام والاستقرار في البلد. وأي إجراء يتخذه المجلس بشأن ميانمار ينبغي أن يوجه نحو رأب الصدع بين جميع الأطراف في ميانمار وتحقيق تسوية سياسية تؤدي إلى السلام والاستقرار والتنمية. وقد شاركت الصين في المشاورات بشأن مشروع القرار وقدمت اقتراحات ببناءة، أخذ مقدمو مشروع القرار الرئيسيون بعضها في الاعتبار. غير أن مشروع القرار لا يزال يتضمن عناصر مثيرة للجدل ولا يعكس الجهود التي تبذلها حكومة ميانمار لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وعلاوة على ذلك، تغتر بعض عناصر مشروع القرار إلى أساس وقائعي موثوق به. وختمت قائلة إنه لهذه الأسباب، وتماشياً مع موقفه المبدئي بشأن مسائل حقوق الإنسان الخاصة ببلدان بعينها، يرغب وفد بلدها في أن ينأى بنفسه عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

110- اعتمد مشروع القرار A/HRC/55/L.17 بصيغته المعدلة شفويًا.

رفعت الجلسة الساعة 12/20 صباحاً.